مجلة كلية العلوم الإسلامية
المجلد الخامس العدد التاسع ١٤٣٢هـ ٢٠١١م

الماوردي وفكره الفقهي ـ السياسي

٣٦٤هـ / ٩٧٤م ـ ٤٥٠هـ / ١٠٥٨م

(*)
أ.م. فائز صالح محمود أللهيبي

ملخص البحث

لأمتنا الإسلامية تراث حضاري عريق ، وهذا التراث رغم ما أعترى مسيرته من جمود وتوقف وتردي ، الآ انه ظل تيارا ساريا في الوجدان وعقل الأمة .

وان الرسالة الإسلامية جاءت أول ما جاءت بعقيدة روحية دينية توحيدية ، وأول اتجاه للتفكير السياسي ، وذلك هو الاتجاه السياسي – الديني ، الذي ارتكز بصورة واضحة وتبلور في القران الكريم والسنة النبوية الشريفة .

وقد أسهم في بناء هذا الاتجاه أبو الحسن الماوردي (٣٦٤هـ –٤٥٠هـ) ونهل من ثقافته المزدهرة ، وعاش في مدينتين ثقافيتين كبيرتين هما البصرة وبغداد ، وحظي برعاية الخليفة العباسي القادر بالله (٣٨١ هـ – ٤٢٢هـ) .

وقد اثر الصراع الفكري والسياسي الدائر آنذاك في نمط تفكير الماوردي وآراءه الفقهية ، وقد دفعته صور النزاع على السلطة المعالجة القضايا السياسية .

فضلا على اشتهاره بكثرة التأليف ، وغزارة الإنتاج ، في حقول علمية متنوعة ، أهمها الدينية واللغوية الأدبية ، والسياسة الاجتماعية .

وتناول هذا الموضوع في ثلاثة مباحث ، الأول : حول سيرته ومؤلفاته ، اما الثاني فكان يدور حول أهمية فكر الماوردي ، أما الثلث فبحث في بعض أفكاره السياسية ثم الخاتمة .

(*) أستاذ مساعد في قسم السياسة العامة، كلية العلوم السياسية، جامعة الموصل.

ABSTRACT

Our Islamic nation has a firmly established cultural heritage ,and despite the dullness ,discontinuity , and deterioration that came across it journey , it remained a vital trend Islamic in the sentiment and mentality of the nation .

Islamic message has came from the very beginning carrying monotheist religious spiritual doctrine .

The first trend of the political thinking was a political religious trend which evidently relied and crystallized through the Noble Quran and the honorable sunnah of the prophet .

Abu- Al- Hasan AL – Mawardi(364-450) has contributed in building this trend and gaining its prosperous culture . He lived in tow big cultural cities , Basrah , Baghdad , gaining the patronage of the Abbasid Caliph AL- Qadir Billah (381 – 422 A.H.)

The ideological and political conflict at that period affected AL – Award pattern of thinking alongside with his jurisprudent opinions . the various forms of fighting to get power has led him to process and deal with the political issues .

Moreover , he was well – known for the abundance of authorship and ample productivity in various scientific fields , especially the religious, linguistic , literary , political and social ones .

The research tackles the subject in three section : the first is about AL – Mawardi biography and his books , the second tackles his thought and the third investigates some of his political thought . Finally comes the conclusion.

المقدمة :

لأمتنا الإسلامية تراث حضاري عريق .. وهذا التراث ، رغم ما اعترى مسيرته من جمود وتوقف وتردي ، إلاّ أنّه قد ظلّ تياراً سارياً في وجدان وعقل الأمة . فلم يصبح مجرد تاريخ . فتواصلت مسيرتها الحضارية ، كما تواصلت حلقاته التاريخية والفكرية ، واستعصت بذلك ، على محاولات الاحتواء الحضاري التي تحداها بها أعداء كثيرون ، على امتداد وجودها .

وإنّ الرسالة الإسلامية التي جاءت أول ما جاءت بعقيدة روحية دينية توحيدية ، قد شقت أول طريق وأول اتجاه للتفكير السياسي ، وذلك هو الاتجاه السياسي . الديني ، الذي ارتكز بصورة واضحة وتبلور في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة . ولعلّ من أهم الأسباب التي عملت على رسم هذا الاتجاه الذي سارت فيه السياسة جنباً إلى جنب مع الدين ، هو أنّها لم تكن رسالة دينية روحية وحسب ، وإنمّا هي رسالة اجتماعية سياسية واقتصادية متكاملة ، فالسياسة شكلت أحد المحاور الأساسية في المشروع القرآني الكبير ، فضلاً عن أنّ في الفكر الإسلامي فلسفة سياسية لها طابعها ومميزاتها ، وخضعت للواقع والتجربة وتأثرت بما عرف في العالم الإسلامي من نظم وتقاليد أجنبية شرقية أو غربية ، فارسية أو هندية أو يونانية ، وأسهم في تكوينها الأدباء والمؤرخون ، وتعمق في دراستها الفلاسفة والفقهاء والمتكلمون . فنشأ في العالم الإسلامي فكر سياسي مبكر ، نما على مر الزمن ، وبلغ أوجه في القرن الرابع الهجري أو العاشر الميلادي الذي عدّ بحق العصر الذهبي للثقافة الإسلامية ، وقد أكد الراغب الأصفهاني على أنّه : (إذا خلت الشريعة من السياسة فهي ناقصة ، وإذا تعرّت السياسة من الشريعة فهي ناقصة) (١) .

وقد أسهم في بناء الاتجاه الفقهي . السياسي في هذا القرن أبو الحسن الماوردي ونهل من ثقافته المزدهرة ، عاش في مدينتين ثقافيتين كبيرتين ، وحظي برعاية الخليفة العباسي القادر بالله (٣٨١هـ . ٤٢٢هـ) .

وسيتناول البحث الموضوع في ثلاثة مباحث ، الأول يدور حول سيرته ومؤلفاته ، أمّا الثاني فسيكون حول أهمية فكر الماوردي السياسي ، أمّا الثالث فيبحث في بعض أفكاره السياسية ، ثمّ الخاتمة ...

ومن الله تعالى التوفيق ...

المبحث الأول : سيرته ومؤلفاته :

حياته :

هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي ، مفكر إسلامي ، من وجوه فقهاء الشافعيين ، إماماً في الفقه والأصول والتفسير ، فضلاً عن كونه من رجال السياسة البارزين في الدولة العباسية وخاصةً في مرحلتها المتأخرة ، فضلاً عن إلمامه التام بأصول علم الاجتماع وقواعده ، وقيل عنه أنّه كان إماماً جليلاً رفيع الشأن ، له اليد الباسطة في المذهب الشافعي .

ولد ونشأ في البصرة التي عرفت بمدارسها النحوية والكلامية لأب يعمل في بيع ماء الورد فنسب إليه فقيل الماوردي ، وكان لها قصب السبق في الحركة العلمية الإسلامية ، في عام ٣٦٤هـ / ٩٧٤ م ، واتفقت المراجع على أنّه توفي في شهر ربيع الأول سنة ٤٥٠ هجرية ١٠٥٨م عن ست وثمانين سنة ، ودفن في مقبرة باب حرب ببغداد .

واغترف في البصرة من ينابيع المعرفة على يد جماعة من العلماء منهم الفقيه الشافعي أبو القاسم الصيمري القاضي (ت ٣٨٦هـ) والحسن بن علي بن محمد صاحب المحدث اللغوي ومحمد بن المعلى الأزدي وغيرهم . وعلى الرغم من أنّ كل

الشيوخ الذين درس وتعلم عليهم هم من المحدثين والفقهاء ، إلاّ أنّ كتب الماوردي تدل على أنّه كان متعمقاً في دراسته الأدب والشعر والنحو والفلسفة وعلوم السياسة والاجتماع .

ثم رحل الماوردي بعد ذلك إلى بغداد ، عاصمة الخلافة وموئل الباحثين والعلماء ، فجمعت بين الزعامتين السياسية والثقافية ، وقد أولع مفكرنا بالعلوم الدينية ، إذْ التقى بالشيخ حامد احمد بن أبي طاهر الاسفراييني (ت٤٠٦هـ) فأخذ عنه الفقه . وقد تألق نجمه في فترة إقامته ببغداد وكان له مكان الصدارة في أغلب المراسم والاحتفالات الرسمية ، حتى اختير سفيراً بين رجالات الدولة لما علم عنه من فضل وعلم وحسن رأي وجلالة قدر .

وقد اثر الصراع الفكري والسياسي الدائر آنئذ في نمط تفكير الماوردي وآراؤه الفقهية ، وقد دفعته صور النزاع على السلطة إلى معالجة القضايا السياسية ، فقد كانت الخلافة في عهده ، في مهب الريح ، يجتذبها البويهيون من جانب ، ويعدو عليها السلجوقيون من جانب آخر ، وأصبح الخليفة لا سلطان له (٢) .

وبعد إكمال تحصيله العلمي تولى القضاء في بلدان كثيرة ، وكان رئيس القضاة في كورة من ناحية نيسابور ولتبحره في الفقه لقب (أقضى القضاة) سنة ٤٢٩هـ ، ولكن بعض الفقهاء أمثال أبو الطيب الطبري والصيمري اعترضوا على هذا اللقب ، ولم يأبه الماوردي لاعتراضهم ولم يلتفت إليهم ، واستمر له هذا اللقب إلى أن مات ، وقد امتاز في أحكامه القضائية بالمرونة والاجتهاد فضلاً عن كونه موسوعياً في علمه ، متعدداً في مصنفاته ، فهو فقيه وأصولي ومحدث ومفسر وشاعر ومرب شهير ، إلى جانب كونه سياسياً (٣) .

لقد عرف عن الماوردي تدينه وورعه والبعد عن الهزل وملازمته للخلفاء العباسيين حتى أواخر أيام حياته ، إذ اتصل بالحياة السياسية في عصره وهو لم يكتب

مؤلفاته السياسية إلاّ عن تجربة ودراية وبصيرة بأمور الحياة وفهم لطبائع البشر فقد قيل عن ملازمته للخلفاء أنّه كان يشاركهم في حل الأزمات ويشاركهم حتى في أفراحهم .

وبالنظر لما كان يتمتع به من إطلاع واسع ومكانة فقهية ، وإحاطة وشهرة ، اختير رئيساً لجماعة الشافعية في عهده . وممّا يذكر في هذا الصدد أنّ أربعة من كبار فقهاء المدارس الفقهية الأربع ، ومن بينهم الماوردي ، استجابوا لرغبة القادر بالله العباسي بتصنيف مختصرات شاملة بحسب مدارسهم الفقهية . وحين تقدم أولئك الفقهاء بمصنفاتهم ، أقر الخليفة بتميز مكانة كتاب (الإقناع) الذي كتبه الماوردي (٤) .

مؤلفاته :

اشتهر الماوردي بكثرة التأليف ، وغزارة الإنتاج ، فقال عنه ياقوت الحموي في كتابه إرشاد الأريب : (له تصانيف حسان في كل فن) ، وله مؤلفات عديدة في حقول علمية متنوعة لم يبق لنا من مؤلفاته إلاّ القليل ، بحيث لا نعرف من هذه المؤلفات إلاّ إثني عشر مؤلفاً . ويمكن تصنيفها إلى ثلاث مجموعات : دينية ولغوية أدبية وسياسية اجتماعية (٥) :

أمّا المجموعة الأولى فأهمها :

١. كتاب تفسير القرآن وهو مخطوط وقد وضع له عنوان (النكت والعيون) ، وهذا الكتاب مخطوط لم يطبع بعد ، ويوجد منه نسخ خطية أشهرها نسخة مكتبة قليج علي بالاستانة ، ونسخة مكتبة كوبرلي ، ونسخة مكتبة جامع القرويين بفاس ، ونسخة رامبور بالهند .

٢. كتاب (الحاوي الكبير) وهو مطول في فقه الشافعية ويقع في ثلاثة وعشرين مجلداً ولم يطالعه أحد إلاّ وشهد له بالتبحر والمعرفة التامة بالمذهب . وهذا الكتاب

مخطوط ، وتوجد نسخة منه في مكتبات المتحف البريطاني والسليمانية باستانبول ودار الكتب المصرية .

٣. كتاب (الإقناع) وهو مختصر لكتاب الحاوي الكبير ، وقد كتبه بناءً على طلب الخليفة القادر بالله العباسي إذْ تقدم إلى أربعة من أئمة المسلمين في أيامه في المذاهب الأربعة أن يصنف له كل واحد منهم مختصراً على مذهبه ، فصنف له الماوردي الإقناع وصنف له أبو الحسن القدوري مختصره المعروف على مذهب أبي حنيفة وصنف له القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن محمد بن نصر المالكي مختصراً آخر وصنف له على مذهب أحمد ، وعرضت الكتب الأربعة على الخليفة ، وبعد اطلاعه عليها استحسن كتاب الماوردي ودعا له .

٤. كتاب (أدب القاضي) . وهو مخطوط وتوجد نسخة منه في استانبول.

٥ـ كتاب (أعلام النبوة) ، أي دلائلها ، وهو أيضاً مخطوط ، وقد طبع فيما بعد بالقاهرة في المطبعة المحمودية التجارية بالأزهر سنة ١٩٣٥ .

أمّا تآليفه اللغوية والأدبية فمنها :

١. كتاب في (النحو) ، ولا يعرف شيء عن هذا الكتاب ، ويعتبر في حكم المفقود .

٢ـ كتاب (البغية العليا في أدب الدنيا والدين) ، ويبحث هذا الكتاب القيم في الأخلاق الدينية الفاضلة والآداب الاجتماعية ويشمل على فصول في فضل العقل وذم الهوى والحث على العلم وأخلاق العلماء ، وفيه أبحاث في الكلام والصمت والصبر والمشورة وكتمان السر وغيرها . ويغلب على تناول الماوردي لكل هذه الموضوعات الطابع الديني ، ولم يحاول مثلاً التعرض لأصول الأخلاق من الناحية النظرية الفلسفية . وقد طبع هذا الكتاب عدّة مرات ، وأشهرها الطبعة التي حققها وعلق عليها مصطفى السقا سنة ١٩٥٥ .

٣. كتاب (الأمثال والحكم) ، ويشتمل على ثلاثمائة حكمة وثلاثمائة حديث وثلاثمائة بيت من الشعر ، وهو مخطوط ، وموجود في لندن .

ونختتم قائمة الماوردي بذكر كتبه في السياسة والإدارة والاجتماع وقد ضمت آراءه في نظم الحكم وأنواع الحكومات وموضوعات أخرى على جانب كبير من الأهمية . وهي :

١. كتاب (قوانين الوزارة وسياسة الملك) وقد طبع بالقاهرة سنة ١٩٢٩ بعنوان (أدب الوزير) .

٢ـ كتاب (تسهيل النظر وتعجيل الظفر) ، وتوجد نسخة منه مخطوطة في غوطة ويبحث في السياسة وأنواع الحكومات .

٣ـ كتاب (نصيحة الملوك) وهو مخطوط ، توجد نسخة منه في المكتبة الأهلية بباريس ، وأخرى في مكتبة جامعة القاهرة .

٤. كتاب (الأحكام السلطانية) الذي اشتهر به الماوردي بين المتخصصين المحدثين في الدراسات الإسلامية ، ويؤكد هذا الكتاب بما لا يدع مجالاً للشك ، ثقل وزن الماوردي في الفكر السياسي الإسلامي فهو بحث في القانون الدستوري للدولة الإسلامية .

وقد حرص المعاصرون للماوردي من العلماء والفقهاء على ذكر محاسنه وفوائده مع الاستشهاد بكثير من آراءه ونظرياته لما احتواه من قيم وجدّة وطرافة . فضلاً عن اهتمام الباحثين في الشرق والغرب ، وورد ذكره في كبريات الدوريات والمجلات العلمية ، وتطرق إليه كل من جب وبروكلمان وغيرهما كثير ، وقد ترجم إلى الفرنسية عام ١٩٠٠م .

المبحث الثاني : أهمية فكر الماوردي السياسي :

تجمع فلسفة الإسلام بعمومها وشمولها ما بين شئون الناحيتين المادية والروحية . ومن ذلك أنّ الإسلام لم يحاول الفصل بين الدين والدولة . ونستطيع القول أنّ كتاب

(الأحكام السلطانية والولايات الدينية) يعد حصيلةً للجهود التي بذلها الماوردي في فهم الأركان الرئيسية للشريعة الإسلامية ، كما يعد أيضاً خلاصة للنتائج السياسية التي استخلصها من دراسته لفترة النبوة والراشدين ، وقد استرعى هذا الكتاب نظر الباحثين في الشرق والغرب ، حتى أنّ كبريات الدوريات والمجلات العلمية المحكمة مازالت تحوي حتى الآن أبحاثاً لكبار المستشرقين عن بعض النظريات السياسية في الإسلام حسب ما تناولها الماوردي في هذا الكتاب منها مقالة (جب) عن نظرية الماوردي في الخلافة الإسلامية ومقالة (بروكلمان) عن الماوردي في دائرة المعارف الإسلامية وغيرهما كثير ، فضلاً عن ذلك فإنّ الماوردي أسند آراءه بآراء عدد من فقهاء المسلمين الأوائل ، كما أنّه نظر بعين الاعتبار إلى الواقع السياسي الذي عاش فيه .

يحتل مفكرنا في ميدان الفكر السياسي مكانة مرموقة ومنزلة مشهورة . ولم يترك جانباً من إدارة شئون الدولة ، ورعاية شئون الجماعة الإنسانية إلاّ عالجه واستقصى حقيقته . ولعل هذا يتفق مع ما جاء به فقهاء المسلمين ، وليس هذا بغريب ، إذْ المعروف أنّ فقهاء المسلمين هم أنفسهم الذين صاغوا الأسس العلمية للدولة صياغة سليمة ، مستنيرين في ذلك ومسترشدين بأحكام كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسوله الكريم محمد (ﷺ) ، وليس هذا بمستكثر على الفكر الإسلامي ، الذي يجمع بين الدين والدنيا ، ولا يعرف التفرقة مابين الدين والسياسة (٦) .

وممّا هو معروف أنّ الفكر السياسي يهتم بالنظام السياسي ، ومعالجة المسائل السياسية من حيث النظرية ، وما يقترن بهذا النظام وهذه المعالجة من مفاهيم الحرية والمساواة والعدالة الإنسانية ، ويشكل الفكر السياسي الدعائم العقلية للتغييرات الكبرى التي حدثت في التاريخ البشري ، والفكر قديم قدم المجتمع والفكر البشري .

وعندما يتناول الماوردي في كتاباته موضوعات الخلافة ، والعلاقة المتبادلة بين الحاكم والرعية ، ومنصب الوزارة في الحكومات الإسلامية وأنواعها من وزارة تفويض

وتنفيذ ، وبين شرائط كل منهما وأوضاعه ، ويفصل القول في تدبير الأموال ، ويطالب الوزراء بالعناية بجمعها والدقة والحذر في صرفها ، ويوجه لها وزير القرن العاشر الميلادي ملاحظات لا يزال وزير القرن الحادي والعشرين في حاجة ماسة إليها ، وتنصيب الأمراء على البلاد ، وأقسامها وأنواعها مثل الأمارة على الجهاد ، والولاية على حروب المصالح ، وولاية القضاء ، وولاية المظالم ، وولاية الحسبة ، فهو إذن يؤكد هذا المبدأ السليم ، فضلاً عن توكيده مدى ما يتمتع به من فكر عميق وإدراك سليم ، إذْ لم يترك جانباً من جوانب الحكم في الدولة إلاّ تناوله بالبحث والدراسة ، مع تقريره القواعد والأصول في معالجته لجميع شئون الحكم في الدولة الإسلامية (٧) .

والسياسة كمصطلح لغوي ورد على لسان فقهاء اللغة باعتباره مصدر من ساس أو سوس ، وهي الرئاسة والقيام بالأمر وتدبيره بما فيه الخير والصلاح ، وفي معاجم اللغة أصل الفعل (سوس) من سائس ، يقال يسوس الدواب إذا قام عليها وراضها (٨) ، إذن هذا الاستخدام السلبي للكلمة تحول إلى الاستخدام الإيجابي في عالم الإنسان .

وتفيد كذلك معنى ولاية أمر الناس وتدبير شؤونهم وإدارة أمورهم وتوجيههم وقيادتهم (٩) . ويعرف علم السياسة بأنّه تنظيم العلاقة بين الفرد والسلطة بما يتفق مع القائمين بها (١٠) . ولها تعريفات عديدة منها : هي تدبير أمور الدول . وقيل : هي علم أو فن حكم الدول . وأنها تعنى بالدولة ، فهي تبحث في التنظيمات البشرية التي تكون وحدات سياسية ، ولا تهتم السياسة بالمؤسسات فقط ، وإنمّا تهتم بالأفكار السياسية أيضاً . وهذه تضم نظريات الدولة التي هي من إبداع الفلاسفة السياسيين ، والمباديء السياسية العامة التي تكون التفكير السياسي (١١) . وهكذا نجد أنّ أصل الكلمة يدل على السمو وشريف المقصد ، فهدف السياسي يتخطى المصلحة الخاصة إلى المصلحة العامة ، فالسياسي بالمعنى السليم مترسل يتولى أمر الناس من أجل

تدبير شؤونهم على سنن العدالة والاستقامة ، وفقاً لذلك يصبح فن السياسة من أرقى الفنون الإنسانية في حقيقة مضمونه .

بهذا المعنى العام ، تكون السياسة في تجلياتها الفكرية النظرية والتطبيقية العملية ، نشاطاً إنسانياً عاماً وشاملاً ، تشترك المجتمعات الإنسانية في حيازته وممارسته ، في كل الأزمنة والعصور ، ويكون لمظاهرها ونشاطاتها حضورها الدائم والمستمر في الحياة الاجتماعية للإنسان عبر الزمان والمكان . فقد عرف الإنسان السياسة ومارسها ، طالما ارتبط بجماعة اجتماعية وعاش في إطارها ، فالتزم بأعرافها وخضع لشرائعها وطوّع إرادته لإرادتها ، أو فعل العكس ، فألزمها بأعرافه وأخضعها لشرائعه وطوّع إرادتها لإرادته .

والسياسة تقترن بالحياة الاجتماعية وذلك لقدرة الأخيرة على تزويد السياسة بالحقائق والقوانين الاجتماعية التي تفسر السلوك السياسي تفسيراً عقلانياً وعلمياً ، ولكفاءته على تخمين النتائج الاجتماعية التي تتمخض عن السلوك السياسي والأحداث السياسية التي تأخذ مكانها في المجتمع .

وإذا قارنا كتابات الماوردي السياسية ببعض كتابات علماء المسلمين الآخرين في هذا الميدان لاتضح لنا عظم المنزلة التي يحتلها الماوردي في مجال التأليف السياسي ، فقد نظر بعض علماء المسلمين ، منذ القرن الثالث الهجري ، إلى موضوع علم السياسة كأنه أدب خاص ، بل وردت أغلب كتاباتهم في هذا الموضوع ضمن مؤلفات شاملة لموضوعات متعددة من أدب وتاريخ ودين وسياسة وغيرها ، فالماوردي في كتاب (الأحكام السلطانية) دراسات سياسية وقانونية مستفيضة ومتنوعة ، فيها ألوان من الفقه والقانون ، ويقع في عشرين باباً ، تنصب أربعةً منها على الفقه الدستوري ، وثلاثة على القانون الإداري ، وثلاثة على القانون الدولي العام والخاص ، وستة على المالية العامة ، وأربعة على أداء الفرائض من صلاة وحج وزكاة ، وإقامة الحدود على

مرتكبي الجرائم من قتل وسرقة . ويعول ذلك كله على التجربة العملية ، وعلى ما أخذ به فقهاء الإسلام من قبل .

ينكر القليل من العلماء . ومنهم علي عبد الرازق . على الإسلام أنه نظام يجمع بين الشئون الدينية والدنيوية ، وأنّ الشرع الإسلامي يوجب تنصيب حاكم عام (الخليفة) للأمة . والحق أنّ هناك ما يشبه الاتفاق على ضرورة وجود حاكم قوي يتولى مأمورية الحكم في الدولة . وقد أدى الاختلاف بين المذاهب الإسلامية السياسية حول موضوع الخلافة إلى تكوين مختلف الفرق والأحزاب بحيث نتج عن بحوث هذه الفرق والأحزاب ، المتعلقة بالخلافة ، علم جديد هو علم الإمامة أو النظريات السياسية الإسلامية (١٢) .

ويذهب الماوردي إلى أنه لا يجوز أن يكون للأمة إمامان في وقت واحد ، وإذا حدث وتنازع إثنان على الحكم (وادعى كل واحد منهما أنه الأسبق ، لم تسمع دعواه ، ولم يحلف عليها ، لأنه لا يختص بالحق فيها ، وإنمّا هو حق المسلمين جميعاً) (١٣) وهذا يدل على ديمقراطية فكر الإسلام .

والمصلحة العامة ، والنظر السديد يقتضي أن يكون الخليفة واحد غير متعدد ، لأنه لو جاز أن يكون للأمة إمامان ، لجاز أن يكون لها ثلاثة أو أربعة ، فضلاً عن أنّ نصب أكثر من إمام للأمة مدعاة للفساد والتنازع وإثارةً للفتن وضياع مصالح الرعية ، وحكم الأمة يقتضي الاستقلال ، والتعدد يفضي إلى أحكام متضادة ، والغرض من الإمامة أصلاً هو صلاح حال الرعية ، واستتباب الأمن والنظام .

فإذا طالعنا ما كتبه ابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ / ٨٨٩م) في كتاب عيون الأخبار ، وما كتبه أبو نصر الفارابي (ت ٣٣٩هـ / ٩٥٠) في كتابه آراء أهل المدينة الفاضلة ، وكذلك كتاب سراج الملوك لأبي بكر الطرطوشي (ت ٥٢٠هـ) ، وغيرها من كتابات تتحدث عن خلال السلطان وما يجب أن يكون عليه العمال والحكام ، فضلاً عن طابع الموعظة والإرشاد والنصح ، نجد أنّ الماوردي قد تميز عن كل هؤلاء بأنّ

أفرد للحديث عن نظم الحكم مؤلفات وكتب محددة مثل كتاب (الأحكام السلطانية والولايات الدينية) ، الذي يعد من أندر الكتب وأشهرها وأكثرها قيمةً في هذا الموضوع .فضلاً عن كتابه الآخر الذي خصصه الماوردي للحديث عن نظم الحكم كتاب (تسهيل النظر ، وتعجيل الظفر) ، وهو يبحث في السياسة وأنواع الحكومات ، وكتاب (قوانين الوزارة وسياسة الملك) ، وكتاب (نصيحة الملوك) ، وليس مستكثر على الماوردي بعد ذلك أن يعد من أوائل مفكري الإسلام في ميدان التأليف في علم السياسة وأصول الحكم . ويغلب على أفكار الماوردي الطابع الإنساني ، وليس ذلك بدعاً ، فالماوردي مفكر إسلامي يستقى أفكاره وآراءه من وحي تعاليم القرآن الكريم وشريعة الإسلام السمحة الرحبة (١٤) .

المبحث الثالث : أفكاره السياسية :

الماوردي كمفكر إسلامي يمتاز بعقلية موسوعية ممتازة ، تمزج الفكر بالعمل ، إلى جانب شمول المعرفة ، وطرافة الأفكار وجدتها . وهو إلى جانب مكانته المشهود له بها في الفقه والحديث والتفسير والأدب ، فإنّه مفكر سياسي واجتماعي من طراز رفيع ، وقد شهد له الكثير بالأصالة الفكرية في هذه الميادين مجتمعةً . وسنتناول في هذا المبحث بعض من أفكاره السياسية التي بحثها في مؤلفاته سابقة الذكر :

أولاً : موضوع الإمامة :

النظام السياسي يفترض حتماً وجود سلطة تتولى إدارة شئون الدولة ورعاية مصالح الناس ، ومن ثمّ نشأت التفرقة بين الحكام والمحكومين ، ومن المعلوم أنّه توجد في كل جماعة إنسانية طائفتان من الأشخاص : الأولى هي صاحبة الإرادة الأقوى التي تحكم وتأمر وتوجه ، والطائفة الثانية هي المحكومة الملتزمة بالطاعة . ولقد توصل

الماوردي بدراساته السياسية الفقهية ، بشأن الدولة ونظام الخلافة فيها ، إلى أنّ السمة المميزة للدولة الإسلامية هي أنّها دولة تقوم على وحدة الدين والسياسة ، وضرورة وجود السلطة الحاكمة ، فعرّف الإمامة بأنّها : (موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا وعقدها لمن قام بها في الأمة واجب بالإجماع) (١٥) . ويذهب الماوردي أيضاً إلى أنّ ممّا تصلح به الدنيا السلطان القاهر العادل ، فالذي تتآلف بسلطته الأهواء المختلفة ، وتجتمع بهيبته القلوب المتفرقة .

ويبدو من هذا التعريف أنّ إمامة الدولة إنمّا هي في حقيقتها نيابة عن الرسول محمد (ﷺ) ، وأن يكون واجبه الأساس هو العمل على أن يظل الدين مصوناً من كل ما يسيء إليه فضلاً عن اتخاذ كافة الإجراءات التي تكفل المصالح الدنيوية لأفراد الأمة ، وأن تجتمع الكلمة على رأي متبوع ، وهو في هذا المنحى يبدو متأثراً بالواقع السياسي للخلافة العباسية ، حيث وصف فيها الخليفة بالإمام أيضاً ، وهما يدلان على شخص واحد هو القابض على السلطة السياسية (١٦) .

ويبين الماوردي أنّ الإمامة واجبة بالإجماع ، إلاّ أنّه يرى الاختلاف في مصدر وجوبها ، فطائفة آمنت بالوجوب العقلي للإمامة وأنّه لولا الولاة لكان المجتمع فوضى مهملين وهمجاً مضاعين ، أمّا الطائفة الأخرى اعتقدت أنّ الإمامة واجبة بالشرع وليس العقل ويستشهد بالآية القرآنية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ (١٧) ، حيث اعتبرها نصاً يفرض طاعة أولي الأمر على الناس (١٨).

إلاّ أنّ الماوردي رغم إيمانه بثبوت وجوب الإمامة ، غير أنّه لم يحدد موقفاً واضحاً من مصدر الوجوب : هل هو الشرع كما ذهبت إليه غالبية المدارس الفكرية الإسلامية أم هو العقل كما اعتقدت به غالبية المعتزلة . ولقد استبق الماوردي علماء الاجتماع بعدة قرون حينما أسس السلطة في فكره على أسس اجتماعية ، وجعلها من

أهم أركان العقل السياسي ، فالمجتمع . من وجهة نظره . بحاجة دائمة إلى سلطة تنظم أوضاعه وإدارة وحداته بصيغة تتوافق مع حجم المجتمع وبساطته وتعقيده .

ثانياً : شروط الإمامة عند الماوردي :

لقد وضع الفقهاء والمفكرون السياسيون شروطاً وصفات للخليفة ، لا يمكن تحقيقها ، لأنها صفات مثالية ، أقرب ما تكون للنبوة منها للسياسة ، ولو أنهم وضعوا شروطاً واقعية ، إنسانية الأبعاد ، لما وصلوا إلى مأزق عدم إمكانية اجتماع كافة الشروط في شخص واحد ، وعلى مستوى الأمة .

لذا وجدوا أنّ المخرج من هذا المأزق هو القول بنظرية إمامة المفضول مع وجود الفاضل ، نتيجة لظروف سياسية معينة ، منعت الفاضل من الوصول إلى الحكم . يقول الماوردي : (... فلو تكافأ إثنان تقدم لها أسنهما ، فإن بويع أصغرهما سناً جاز ، ولو كان أحدهما أعلم والآخر أشجع ، روعي في الاختيار ما يوجبه حكم الوقت ، فإن كانت الحاجة إلى فضل الشجاعة أدعى لانتشار الثغور وظهور البغاة ، كان الأشجع ، وإن كانت الحاجة إلى فضل العلم أدعى بسبب سكون الدهماء وظهور أهل البدع كان الأعلم أحق ...) (١٩) .

والماوردي يرى بما أنّ الخلافة أو الإمامة هي عقد الإمام والجماعة ، فإنّ الخليفة بهذا النوع من المسؤوليات يتطلب منه أن يفي بمتطلبات أساسية أو شروط معتبرة ، ليكون عقد الإمامة صحيحاً فإذا لم تكن متوفرة منذ البداية لم يصح العقد أصلاً ، وكانت الولاية باطلة ، وإذا اختل شرط منها بعد ذلك صار العقد باطلاً ، أو وجب أن يحكم ببطلانه . وقد اختلف الفقهاء فيما بينهم في عدد هذه الشروط ، وفي الواقع الخلاف شكلي ، فالشروط الأساسية التي ذكرها الماوردي سبعة هي (٢٠) :

١ـ العدالة على شروطها الجامعة . وقد فسرها الماوردي بقوله : أن يكون صادق اللهجة ، ظاهر الأمانة عفيفاً عن المحارم ، متوقياً المآثم ، بعيداً من الريب مأموناً في الرضا والغضب ، مستعملاً لمروءة مثله ، في دينه ودنياه . ومن معاني العدل القيام بالواجب والمساواة والتسوية والمعرفة ، وهو الحكم بالحق عدلاً بحيث لا يميل إلى إحدى الجهتين ، وأن لا يرتكب الحاكم أي ظلم سواء كان بالقول أو العمل . فضلاً على أن عدالة الإمام توجب عليه أن يولي الأمور من يصلح لها .

٢. العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام . والعلم عصمة الملوك والأمراء ، ومعقل السلاطين والوزراء ، لأنه يمنعهم من الظلم ، ويردهم إلى الحلم ، وكما أنّ الملك الحازم لا يتم حزمه إلاّ بمشاورة الوزراء والأخيار كذلك لا يتم عدله إلاّ باستفتاء العلماء الأخيار . ويقصد الماوردي ، هنا بالعلم علم الشريعة الإسلامية ، وأحكامها ومصادر تلك الأحكام ، كما يقصد أيضاً شتى ألوان المعارف الأخرى التي تلزم لإدارة الدولة وتحقيق مصالح العباد ، وقد اشترط فقهاء الإسلام جميعاً وجود صفة العلم والمعرفة في الخليفة الحاكم (٢١) .

٣ـ سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان ، ليصح معها مباشرةً ما يدرك بها ، وهو بذلك يريد كفاية الخليفة الحاكم الجسمية .

٤. سلامة الأعضاء من نقص يمنع عن استيفاء الحركة وسرعة النهوض .

٥. الرأي المفضي إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح .

٦ـ الشجاعة والنجدة المؤدية إلى حماية البيضة وجهاد العدو . والشرطان الخامس والسادس تلخيصهما حسب رؤية الماوردي . أن يتوافر لدى الحاكم ثقافة سياسية وإدارية وحربية تؤهله لأن يؤدي واجباته في تلك النواحي على أحسن ما يكون الأداء.

٧. النسب ، وهو أن يكون من قريش لورود النص فيه وانعقاد الإجماع عليه من خلال الشروط التي وضعها الماوردي . عدا النسب القرشي . فإنّه أراد أن يتوفر فيمن يتولى

الإمامة مؤهلات الثقافة السياسية والإدارية والحربية والكفاية النفسية والجسدية التي يتمكن بها من التصدي إلى حفظ مصالح الأمة والدفاع عنها .

ولاشك أنّ النظرية السياسية المثالية تستند بالأصالة إلى دعامات أخلاقية ، ولذلك يحرص أصحابها دائماً على تعزيز معاني العدالة المثلى والفضيلة العليا والخير الأسمى ، وليس من المستطاع إلى حد بعيد أن نعزل الفكرة السياسية عن المعنى الحقيقي للأخلاق ، ولذلك فحتى عند أولئك الذين توهموا أنهم فصلوا بين الأخلاق والسياسة ، نلاحظ أنّ بعض العناصر الأخلاقية قائمة في صميم نظرياتهم ، ولعل السبب في هذا هو أنّ المجتمع الإنساني ، مهما تكن طبيعته وأياً كانت مقوماته ، مجتمع ينهض على بعض القيم الأساسية المرتبطة بالخير والفضيلة والمساواة والعدالة والحق والواجب . فإغفال القيم الأخلاقية في نظرية من النظريات هو إغفال متعمد من صاحبها واتجاه منه إلى الإشادة بالغرائز الأنانية التدميرية الكائنة في الإنسان (٢٢).

ثالثاً : طرق تولي الحكم في الدولة العربية الإسلامية :

ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين ، ولا قيام للدين إلاّ بها ، ولابد للناس عند اجتماعهم من رأس ، وقد يبين الماوردي أنّ الإمامة تنعقد بطريقين هما (٢٣) :

الطريق الأول : اختيار أهل الحل والعقد : وهو الذي تنعقد فيه الإمامة باختيار أهل الحل والعقد من الأمة الإسلامية على أن يقوم فيهم بحراسة دينهم وسياسة دنياهم على وفق ما جاء في كتاب الله تعالى وسنة رسوله أو ما استمد منهما من اجماع أو قياس صحيح ، الذين يعرفون أيضاً بأهل الاختيار ، والشروط التي يضعها الماوردي فيهم هي :

. الفطنة والذكاء لئلا تشبته عليهم الأمور فتلتبس .
. الأمانة لئلا يخونوا فيما ائتمنوا عليه .
. العدالة على شروطها الجامعة .
. العلم الموصل إلى معرفة مستحق الإمامة بشروطها .
. الرأي والحكمة المفضيان إلى اختيار الأصلح للإمامة .

ويقول الماوردي بأنه قد ذهب جمهور الفقهاء والمتكلمين إلى أنّ (الإمامة) لا تنعقد إلاّ بالرضا والاختيار ، لكن يلزم أهل الاختيار عقد الإمامة ، فإن اتفقوا أتموا ، لأنّ الإمامة عقد لا يتم إلاّ بعاقد . والمبايعون هنا هم أفراد من الأمة ، وليست الأمة كلها هي التي تبايع أو تتعاقد مع الحاكم الذي تقيمه عليها .

الطريق الثاني : وهو الذي تنعقد فيه الإمامة بعهد من الإمام السابق إلى الإمام اللاحق ، ويذكر سابقتين أقرهما المسلمون ، أولاهما : أنّ أبا بكر الصديق (ﷺ) عهد بالإمامة إلى عمر بن الخطاب (ﷺ) فأثبت المسلمون إمامته باقرارهم لذلك العهد . وثانيهما : أنّ عمر بن الخطاب (ﷺ) عهد بالإمامة إلى أهل الشورى فقبل المسلمون بذلك ، وإذا أراد الإمام أن يعهد بها فعليه أن يجهد رأيه في الأحق بها ، والأقوم بشروطها ، ويبقى العهد موقوفاً على قبول المولّى(٢٤) .

رابعاً : وحدة الإمامة في الأمة :

يرى الماوردي أنّه : (لا يجوز أن يكون للأمة إمامان في وقت واحد) (٢٥) . ومن الواضح أنّه أراد الحفاظ على وحدة الأمة ، وعدم تعرضها لحالة التجزئة والتشرذم التي تقترن مع تشتت أقطار الأمة في ولاءات متباينة لقيادات متعددة ، كما كان حاصلاً في زمانه حيث الخليفة العباسي في بغداد والخلافة الأموية في الأندلس والخلافة الفاطمية في مصر . لكن ذلك لا يمنع فيما يراه الماوردي أنه في حالة توافر

شروط الإمامة في إثنين أن يفضل أختيار أسنهما لما يتميز به من حكمة وحنكة ودراية بشئون الدولة وفن إدارتها ، دون إلزام بذلك . ويكيف الماوردي هنا حكمه في الاختيار تبعاً لما عليه أحوال الدولة وظروف العصر وعلاقة الدولة بجيرانها ، وعلى أهل الاختيار مراعاة ما يوجبه حكم الوقت ، فإن كان الوقت وقت حرب ودفاع أو فتن ، كان من فيه فضل الشجاعة أحق ، وإن كانت أحوال الدولة يسودها الأمن والسلام والطمأنينة والمعرفة وكان هناك احتياج إلى العلم ففي هذه الحالة يكون الأعلم والأهل لها هو الأحق (٢٦) .

خامساً : الخلافة واعتبارات المصلحة العامة :

يرى الماوردي أنّ الإنسان مدني بطبعه ، وهو أكثر حاجةً إلى الاجتماع مع بني جنسه ، ومع ذلك فهو معروف . رغم ما فيه من صفات طيبة . بنزوعه نحو العنف ، والرغبة في السيطرة ، لذا تتضح الحاجة إلى وجود حكومة في كل مجتمع بشري تأخذ من القوي للضعيف ، وتكون رسالتها الأساسية تحقيق العدالة والتوازن بين أفراد المجتمع بعضهم وبعض من ناحية ، وبينهم وبين الحكومة من ناحية أخرى ولولا السلطان لما قدر العالم على نشر علمه ولا الحاكم على إنفاذ حكمه وتحقيق المصلحة العامة .

والعلاقة بين الإمام أو الحاكم من ناحية ، والرعية من ناحية أخرى ، هي عقد اجتماعي ، والعقد الاجتماعي . كما هو معروف . نظرية شهيرة ترجع جذورها الأولى إلى أيام فلاسفة اليونان ، وقد أفاض في شرحها بعض الفلاسفة والمفكرين مثل هوبز ولوك وروسو وغيرهم . والأمر عند الماوردي لا يعدو أن يكون عقداً عرفياً ينظم العلاقة بين الحاكم ورعاياه في ظل مجموعة من الحقوق والواجبات المتبادلة بحيث إذا أخلّ أحد الطرفين بشرط العقد أو أهمل في واجباته نحو الطرف الآخر ، جاز لهذا الطرف الأخير التحلل من شروط العقد (٢٧) .

إلاّ أنّ الماوردي يجيز . كما سبق ذكره . أن يعهد بالخلافة إلى اثنين أو أكثر ، ويرتب الخلافة فيهم من بعد مراعاة لاعتبارات مصلحة الأمة العامة ويستشهد في ذلك بسوابق ثلاث (٢٨) :

١ : تعيين النبي (ﷺ) لثلاث قواد على التعاقب وهم كل من زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة على جيش مؤتة .

٢ : عهد الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز ومن بعده إلى يزيد بن عبد الملك .

٣ : رتب الخليفة العباسي هارون الرشيد الخلافة في ثلاثة من أولاده هم الأمين والمأمون والمؤتمن .

ويقرر الماوردي أنّ السعي لطلب الحكم ليس بالشيء المكروه ، وممّا يستدل به في ذلك أنّ أهل الشورى إذا تنازعوا الإمامة .

لقد توصل الماوردي بدراساته السياسية الفقهية ، بشأن الدولة ونظام الخلافة فيها ، إلى أنّ السمة المميزة للدولة الإسلامية هي أنّها دولة تقوم على وحدة الدين والسياسة . وأنّ قانون الدولة الأعلى هو القانون الإسلامي الذي يخضع له الحاكم والمحكوم . وفي دراسته الفقهية السياسية هذه ، يبين الماوردي بوضوح أنّ أهم ما يدعم الحكام في الاستمرار والنجاح هو رضاء الأمة وإجماع الآراء . ذلك أنّ السلطة الحقيقية هي تلك السلطة التي تكون بيد الأمة . إنّها برضى منها توكل سلطتها إلى حاكم شرعي يحظى بثقتها . وبهذه الوسيلة يكون الحاكم في مأمن من اغتصاب سلطته أو العصيان عليه . ومثل هذه الآراء التي وقف عليها الماوردي تجعل منه مفكراً وفقيهاً وسياسياً واقعياً يحاول أن يجمع بين أحكام الشريعة وواقع الحياة السياسية (٢٩) .

سادساً : واجبات الحاكم :

يضع الماوردي أربع قواعد لسياسة الإمام هي :

١. عمارة البلدان .

٢. حراسة الرعية .

٣. تدبير الجند .

٤. تقدير الأموال . مع تأكيده على ضرورة اختيار الأعوان الجيدين وتهذيب الحاشية ، وتفقد أحوال رعيته .

ويذكر الماوردي في بحوثه واجبات الخليفة بالتفصيل ، تمشياً مع ما يقّره الإسلام من التحدث عن الواجبات أكثر من التحدث عن الحقوق ، إذْ أنه يقر أنّ القيام بالواجبات هو السبيل الوحيد لنيل الحقوق . وقد ورد في القرآن الكريم قول الله تعالى : ({يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ} (٣٠)، وقوله تعالى : ({ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ} (٣١) ، وغير هذه الآيات القرآنية كثير في كتاب الله تعالى ، وهي توضح بعض ما يجب علينا لله تعالى والمجتمع ، كما نجد فيها أيضاً بعض ما تفضل به الله تعالى علينا بالخير ووعدنا به ، وسماه حقوقاً لنا مقابل ما هو واجب علينا من واجبات نؤديها . ويؤكد الماوردي على أنّ واجبات الخليفة (الحاكم) هي عشرة منها (٣٢) :

. حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة .

. تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين وقطع الخصام بين المتنازعين ، فلا يتعدى ظالم ، ولا يضعف مظلوم .

. إقامة الحدود لتصان محارم الله تعالى عن الانتهاك وتحفظ حقوق العباد .

. تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة .

. تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقتير ودفعه في وقت لا تقديم ولا تأخير .

ـ استكفاء الأمناء وتقليد النصحاء فيما يفوض إليهم من الأعمال ويكله إليهم من الأموال لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة والأموال بالأمناء محفوظة .

. أن يباشر بنفسه الأمور وتصفح الأحوال لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملّة .

وهذه الواجبات ، بمعنى آخر ، عبارة عن تنفيذ الأحكام ، وإقامة العدل ، وحماية الأموال ، وإقامة الحدود ، وتحصين البلاد والدفاع عنها ضد الأعداء ، وجباية الأموال المستحقة على القادرين ، وتوزيعه الصدقات على المحتاجين ، وحسن الاختيار لمعاونيه ، ومباشرته الأمور ، وتصفحه لأحوال عمال الدولة والرعية .

وهذه الواجبات ، كما أوردها الماوردي ، قد يدخل بعضها في البعض الآخر ، ولكنها جميعاً يمكن إرجاعها إلى إقامة الدين وبيانه وأخذ الناس بالنزول على أحكامه.

الخاتـمة :

من المعروف أنّ العلاقة بين السلطة والمعرفة قديمة قدم التاريخ الإنساني ، فمنذ فجر التاريخ عندما تشكلّ الأفراد في جماعات بدائية بسيطة ، كان لهم زعيم يتولى السلطة وبجانبه معاون يبرر له تصرفاته ، ويسبغ عليها صفات الشرعية حيناً بل وحتى التقديس حيناً آخر ، تلك كانت واجبات صاحب المعرفة في المجتمع ، ثمّ تطورت واجباته السياسية عبر الحقب الزمنية المتعاقبة ، حتى صارت وظيفة وصناعة لها تقاليدها وأصولها ، وعلم له مدارسه ومراتبه وفنونه .

إنّ الحاكم بحاجة إلى النخبة المثقفة العالمة ، لتسيير أعماله وفرض سلطانه ، وتدعيم أركان حكمه ، واستمرار واستقرار وجوده . وهذا ما ينطبق على مرحلة الحكم الإسلامي في عصره العباسي ، إذْ ظهر الماوردي بوصفه مفكراً إسلامياً يمتاز بعقلية موسوعية ممتازة ، تمزج الفكر بالعمل والنظرية بالتطبيق ، وتجمع إلى جانب شمول

المعرفة ، طرافة الأفكار وجدتها ، فضلاً عن مكانته المشهود له بها في الفقه والحديث والتفسير والأدب ، فهو مفكر سياسي إسلامي من طراز نادر ، شهد له الكثير بالأصالة الفكرية التي امتاز بها .

وقد كان لمفكرنا مكانة عظيمة لدى ملوك وأمراء عصره حتى أنّهم قلّدوه القضاء في بلدان كثيرة ، ثمّ اختير سفيراً بين رجالات الدولة في بغداد من سنة ٣٨١هـ إلى ٤٢٢هـ ، وقد كان له مواقفه الخلقية ، يقرن العلم بالعمل ، ويتضح هذا من موقفه الشجاع حين رفض الإفتاء بجواز منح جلال الدولة البويهي لقب (ملك الملوك) ، على الرغم ممّا كان بينهما من أواصر المودّة .

حقق الفكر الإسلامي مع الماوردي قفزة كبيرة من أجل الوصول إلى نظرية دستورية ناضجة ، إذ تجاوز التشريع إلى الخلافة إلى التشريع لدولة إسلامية ، من خلال طرحه لمشروع سياسي محدد الأهداف واضح المعالم . أمّا المنهج الذي اتبعه في بناء أفكاره السياسية هو إيجاد مجموعة من القواعد الفقهية النظرية لحل المشاكل السياسية أولاً ، ثم ربط قضية الإمامة بالواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي ثانياً.

وقد كان له سبق الريادة في الفكر الديمقراطي على مفكري الغرب بقرون عديدة ، إذْ قرر أنّ العلاقة بين الحاكم (الخليفة) وبين الشعب ما هي إلاّ علاقة عقد متبادل ، يقوم على الرضا والاختيار ، مع تسليمه بأنّ سلطة الحاكم ليست مطلقة أبدية ، وإنمّا يراعي في الحاكم شروط معينة من أجل النهوض بالتزامات محددة ، فإذا أخلّ بشرط منصبه أو أهمل في أداء واجباته ، جاز للرعية خلعه ، ذلك لأنّ الماوردي اشترط على الرعية طاعة الحاكم (الخليفة) ونصرته (ما لم يتغير حاله) ، كذلك اشترط على الحاكم إتباع الشورى في كل أمر من أمور الحكم ، إذْ يعد الشورى أساس الحكم الصالح ، وهي السبيل إلى تبين الحق ، ومعرفة الآراء الناضجة ، أمر بها القرآن الكريم وجعل سورةً من سوره تحمل اسم (الشورى) .

أرجو أن أكون قد وفقت في بحثي هذا ، من أجل تقديم إضاءة لفقه وفكر الماوردي السياسي في جانب مهم من جوانب الحكم الإسلامي .

الهوامش :

(١) جمعة بن عبد العزيز ، التغيير على منهاج النبوة ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، ١٩٩٥م ، ص١٢ .

(٢) د. إبراهيم مدكور ، في الفكر الإسلامي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٨ ، ص٨٨ .

(٣) محي هلال السرحان ، في مقدمة تحقيق كتاب أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ، أدب القاضي ، ج١ ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٩٧١م ، ص١٧ ، ص٢٠.

(٤) المصدر نفسه ، ص٣٧ .

(٥) د. صلاح الدين بسيوني رسلان ، الفكر السياسي عند الماوردي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص٣٤ ص٣٦ .

(٦) المصدر نفسه ، ص٤٧ص٤٨ .

(٧) د. إبراهيم مدكور ، المصدر السابق ، ص٨٩ .

(٨) خليل بن احمد الفراهيدي ، العين ، تحقيق مهدي المخزومي وآخرون ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٠ ، ص٢٨ .

(٩) ابن منظور ، لسان العرب ، ج٦ ، دار صادر ، بيروت ، (د.ت)، ص١٠٨.

(١٠) إبراهيم دسوقي أباظة و عبد العزيز الغنّام ، تاريخ الفكر السياسي ، دار النجاح ، بيروت ، ١٩٧٣، ص٦ .

(١١) رايموند كارفيلد كيتيل ، العلوم السياسية ، ترجمة د. فاضل زكي محمد ، ج١ ، مكتبة النهضة ، بغداد ، ١٩٦٣ ، ص٤ .

(١٢) للمزيد انظر : علي عبد الرازق ، الإسلام وأصول الحكم ، نقد وتعليق د. ممدوح حقي ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، (د.ت) .

(١٣) أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط٣ ، ٢٠٠٦ ،ص١٠.

(١٤) د. صلاح الدين بسيوني رسلان ، المصدر السابق ، ص٥١ص٥٣ .

(١٥) الماوردي ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية (د.د) ، القاهرة ، (د.ت) ، ص٥ .

(١٦) جهاد تقي صادق ، جهاد تقي صادق ، الفكر السياسي العربي الإسلامي ، دراسة في أبرز الاتجاهات الفكرية ،جامعة بغداد ، بغداد ، ١٩٩٣م ، ص٦٣ .

(١٧)سورة النساء / ٥٩

(١٨)الماوردي ، المصدر السابق ، ص٥ .

(١٩) المصدر نفسه ، ص٨ .

(٢٠) المصدر نفسه ، ص٦ .

(٢١) د. صلاح الدين بسيوني رسلان ، المصدر السابق ، ص١٤٠ص١٤١ .

(٢٢) المصدر نفسه ، ص١٥٩ص١٦٠ .

(٢٣) الماوردي ، المصدر السابق ، ص٧ .

(٢٤) المصدر نفسه ، ص١١ص١٢ .

(٢٥) المصدر نفسه ، ص٩ .

(٢٦) د. صلاح الدين بسيوني رسلان ، المصدر السابق ، ص١٦١ .

(٢٧) المصدر نفسه ، ص١٨٤ص١٨٥ .

(٢٨) الماوردي ، المصدر السابق ، ص١٥ .

(٢٩) فاضل زكي محمد ، الفكر السياسي العربي الإسلامي ، بين ماضيه وحاضره ، ط٢ ، سلسلة الكتب الحديثة ١٠٥ ، وزارة الإعلام ، بغداد ، ١٩٧٦م ، ص٢٤٨ .

(٣٠) سورة محمد /٧.

(٣١) سورة الروم /٤٧.

(٣٢)الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، تحقيق مصطفى السقا ، (د . د) ، القاهرة ، ١٩٧٣ ، ص١٢٣ .